

اللقاء الشهري لفضيلة الشيخ أد سامي بن محمد الصقير - كتاب منهج السالكين (12) - 62 رمضان 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه ولجميع المسلمين قال المصنف رحمه الله تعالى وينبغي ان يتقدم الامام وان يتواصى المأمومون. ويكملون الاول بالاول ومن صلى فذا ركعة خلف الصف لغير عذر اعاد صلاته - [00:00:01](#)

وقال ابن عباس صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقامت عن يساره فاخذ برأسي من ورائي فجعلني عن يمينه عليه وقال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:00:26](#)

واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين قال رحمه الله تعالى وينبغي ان يتقدم الامام يعني على المأمومين هذا هو السنة اذا كان الجماعة - [00:00:41](#)

اذا كانت الجماعة اكثر من اثنين فالسنة ان يتقدم الامام لقول النبي صلى الله عليه وسلم ليليني منكم اولو الاحلام والنهي وهذا هو المعروف من هدي النبي صلى الله عليه وسلم. ولهذا قال تقدموا واتموا بي. يعني اقتدوا بي - [00:01:00](#)

ولا يمكن الاقتداء به الا اذا كانوا يرونه امامهم. قال وان يترأصى المأمومون لقول النبي صلى الله عليه وسلم الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها قالوا كيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال يترأصون ويكملون الصف الاول فالاول - [00:01:23](#)

المشروع في الصفوف اولاً اكمال الصف الاول فالاول والثاني التراص وذلك بالمحاذاة في المناخ والاكعب ولهذا قال ويكملون ويكملون الاول وقالوا ويكملون الا فصح ان تقل ويكملوا لانها معطوفة على ان يتقدم وان يترأص. فهي منصوبة - [00:01:46](#)

فيقول وان يكملوا. نعم. الصف الاول فالاول. ثم قال ومن صلى فذا ركعة خلف الصف بغير عذر اعاد الصلاة هذه المسألة وهي صلاة المنفرد خلف الصف وقد اختلف العلماء رحمهم الله في هذه المسألة - [00:02:20](#)

وهي هل تصح صلاة المنفرد خلف الصف فجمهور العلماء رحمهم الله على صحة صلاة المنفرد خلف الصف مطلقاً سواء كان لعذر ام بغير عذر وحملوا النهي على نهي الكمال والافضلية - [00:02:42](#)

والمشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله ان صلاة المنفرد خلف الصف لا تصح مطلقاً سواء كان لي عذر ام لغير عذر وقالوا رحمهم الله ان الانسان اذا جاء ووجد الصف تاماً فانه لا يصف وحده - [00:03:07](#)

بل اما ان يتقدم ويصف مع الامام او ان يجذب رجلاً او ان ينتظر حتى يأتي داخل فيصطف معه والا بقي على ما هو عليه اذا يقولون اما ان يتقدم ويصلي عن يمين الامام - [00:03:29](#)

او يجتنب رجلاً ويصلي معه والقول الراجح في هذه المسألة ان صلاة المنفرد خلف الصف ان كان لغير عذر فلا تصح ولو صلى فذا خلف الصف مع وجود فرجة امامه فان الصلاة لا تصح - [00:03:52](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمنفرد خلف الصف والاصل في النفي ان يكون نفياً للصحة فان ثبت انه صحيح فهو نفي للكمال واما اذا كان معذوراً بان لم يجد فرجة في الصف الذي امامه فانه يصلي وحده خلف الصف - [00:04:13](#)

لان المصافاة واجبة والواجبات منوطة بالقدرة فاذا عجز عن المصافاة ففي هذه الحال تسقط عنه وذلك ان المأموم او ان الانسان اذا دخل ووجد الصف تاماً فله اربع حالات الحالة الاولى - [00:04:39](#)

ان تأمرهم بان يتقدم ويا ويصف عن يمين الامام. يصطف عن يمين الامام وهذه وهذا الفعل فيه مفسد ومحاذير اولاً ان فيه مخالفة للسنة بانفراد الامام فالمشروع للامام ان يكون منفرداً - [00:05:05](#)

وثانياً ايضاً انه اننا لو قلنا اذا جاء ولم يجد فرجة يتقدم ويصطف بجانب الامام ثم جاء اخر يصطف بجانب الامام ثم ثالث ورابع حتى في اخر الصلاة يكون عن يمين الامام يكون عن يمينه صف كامل - [00:05:32](#)

ثم ايضاً هو يمنع غيره من مصافته. لانه لو انتظر واصطف ربما جاء شخص واصطف عن يمينك. اذا هذه الصورة وهو هي ان يتقدم ويصطف عن يمين الامام نقول هذه فيها مفسد اولاً انها لم ترد - [00:05:53](#)

وثانياً ما يترتب عليها من المفسد والمحاذير ثانياً ان نقول له الحال ان نقول له اجتذب رجلاً وهذا مبني على الرواية هلج هلا اجتررت رجلاً ولكن هذه الرواية ضعيفة وكونه يجتذب رجلاً - [00:06:14](#)

هذا ايضاً فيه مفسد ومحاليل منها اولاً ان فيه جناية على هذا الشخص الذي اجتذبه لانه نقله من صف مفضول الى صف فاضل وثانياً انه ربما اوغر صدر هذا الذي - [00:06:32](#)

شذبة يقول في قلبي الشاي عليه وثالثاً ايضاً انه يلزم حركة جميع الصف لأنه اذا اجتذب رجلاً سيكون فرجة الصف جميعاً سيتحرك لسد هذه الفرجة وهذا ايضاً من الخلل الحالة الثالثة ان نقول له صل ان نقول انتظر - [00:06:55](#)

لا تتقدم ولا تجتذب رجلاً وانتظر. لعل الله ان يرزقك في شخص يدخل المسجد ويصلي معك وهذا قد يتحقق بان يصلي معه بان يأتي شخص ويصلي معه وقد لا يحصل وحينئذ تفوته الجماعة. بقي الحال الرابع - [00:07:18](#)

وهي ان ان يقال صل لان المصافاة واجبة واجبة مع القدرة والاستطاعة ومع عدمها تسقط كسائر الواجبات. ثم قال المؤلف رحمه الله طيب هنا مسألة وهي لو ان شخصين دخلا المسجد - [00:07:38](#)

رجلان دخل المسجد والمسجد في الصف فرجة تتسع لواحد فهل الاولى ان يذهب احدهما ويسد الفرج ويصلي والاخر يصلي منفرداً خلف الصف او الاولى ان يصطف جميعاً صفاً واحداً. الجواب الثاني الاولى ان يصطف جميعاً صفاً واحداً - [00:08:02](#)

لماذا؟ خروجاً من الخلاف لان تكلمة الصف ليس من لا لا يترتب عليه فساد الصلاة بخلاف هذه المسألة قال وقال ابن عباس صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة - [00:08:26](#)

فقمت عن يساره فاخذ برأسي فجعل من ورائي فجعلني عن يمينه متفق عليه وهذا الحديث اه يدل على ان المشروع للواحد ان يكون عن يمين الامام المشروع من مأوم واحد ان يكون عن يمين الامام - [00:08:46](#)

ولكن هل هذا على سبيل الوجوب او على سبيل الاستحباب والسنية الجواب من العلماء من قال انه واجب وان الصلاة عن يسار الامام لا تصح ان الصلاة صلاة المأوم الواحد عن يسار الامام لا تصح لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:09](#)

اه اجار ابن عباس فجعله عن يمينه ولكن الحقيقة ان الحديث ليس فيه دلالة ليس فيه دلالة على الوجوب والسبب نقول لان هذا من الرسول صلى الله عليه وسلم مجرد فعل - [00:09:35](#)

والقاعدة الاصولية ان الفعل المجرد لا يدل على الوجوب اي ان الرسول صلى الله عليه وسلم اذا فعل فعلاً مجرداً عن القرينة فلا يدل على الوجوب وكل فعل للنبي جرد عن امره فغير واجب بدأ - [00:09:54](#)

فكل فعل مجرد لا يدل على الوجوب. نعم يدل على المشروعية والاستحباب. ولهذا نقول ان صلاة الواحد عن يسار الامام صحيحة لكنها مخالفة للسنة لان السنة ان يكون عن يمين الامام - [00:10:16](#)

وفي هذا الحديث ايضاً دليل على ابن عباس رضي الله عنهما على الاقتداء والاهتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم. فانه بات عند خالته ميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:36](#)

لاجل ان يتعلم اه هدي الرسول صلى الله عليه وسلم ويتأسى به وفيه ايضاً دليل على جواز الحركة اليسيرة لمصلحة الصلاة لان الرسول صلى الله عليه وسلم تحرك فادار ابن عباس حتى جعله عن - [00:10:52](#)

يمينه وهذه حركة لمصلحة الصلاة وفيه ايضاً دليل على انه لا تشترط نية الامامة لا تشترط نية الامامة في صحة الصلاة ووجه ذلك ان

الرسول صلى الله عليه وسلم حينما آآ أراد ان يقوم الليل قام في اول الامر وحده - [00:11:16](#)

قام في اول الامر وحده ثمان ابن عباس رضي الله عنهما لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم قام قام فتوضأ اصطف عن يسار

النبي صلى الله عليه وسلم فاداره حتى جعله عن يمينه - [00:11:44](#)

اذا نقول الرسول عليه الصلاة والسلام حينما ابتدأ الصلاة لم ينوي لماذا؟ الامامة. الامامة. لانه لانه لم يعلم ان ابن عباس كان لم يعلم ان

ابن عباس سوف يقوم ويصلي معه - [00:12:03](#)

لكن بعض العلماء رحمهم الله ممن يشترطون يقول يشترطوا للامامة ان ينوي الامام الامامة وان ينوي الاهتمام اجابوا عن حديث ابن

عباس رضي الله عنهما قالوا لعل الرسول صلى الله عليه وسلم نوى الامامة - [00:12:21](#)

الامامة ظنا منه او غلبة ظن منه ان ابن عباس سوف يقوم ويصلي معه لكن هذا الاحتمال ضعيف جدا لماذا نقول لان الاصل عدمه

وابن عباس رضي الله عنهما كان صبيا صغيرا - [00:12:41](#)

والاصل بالصبي ان ينام ان ينام لكن من حرصه رضي الله عنه تنبه وقام مع النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذا لا يشترط يشترط في

صحة الامامة ان ينوي الامام الامامة - [00:13:01](#)

وبناء على هذا لو انك دخلت المسجد ووجدت رجلا يصلي الفريضة فاتته الفريضة وشرع يصلي وانت لم تصلي فيجوز لك ان تأتم به.

مع انه حينما شرع في الفريضة لم ينوي الامامة - [00:13:19](#)

يقول رحمه الله وقال صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم الإقامة اذا سمعتم هنا سمعتم يعني حقيقة او حكما يعني علمتم بها اذا سمعتم

الإقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم السكينة - [00:13:38](#)

والوقار. يعني التأني في الحركات والافعال بحيث ان الانسان تكون عليه السكينة فلا يظهر عليه كثرة الحركات وكثرة العبث وكثرة

قال ولا تسرعوا لان الاسراع ينافي الخشوع وينافي ايضا الصلاة وتعظيمها - [00:13:56](#)

فالانسان اذا اسرى ربما دخل في الصلاة وهو يتراد نفسه اليك او لا يكاد نفسه يتراد اليه كانه يلهث من التعب والاعياء. فالمشروع ان

يأتي الى الصلاة بسكينة ووقار قال الامام احمد رحمه الله لا بأس بعجلة لا تقبح - [00:14:21](#)

لا بأس بعجلة يعني ان يعجل عجلة لا تقبح. يعني لا تكون قبيحة. فليس المعنى عليكم السكينة والوقار ان يكون الانسان تخط رجلاه

الارض يمشي الهويئة لا يمشي مشيا لكن لا يكون عليه العجلة - [00:14:46](#)

يقول ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا ما ادركتم فصلوا يعني ما ادركتم من الصلاة فصلوا وما فاتكم فاتموا وهذا يدل

على عن ما يدركه المسبوق هو اول صلاته - [00:15:02](#)

وما يقضيه هو اخرها ان ما يدركه المسبوق هو اول صلاته فاذا دخل الانسان مع الامام وهو في الركعة الثالثة فانه يستفتح ويتعود

ويقرأ الفاتحة. لان هذا اول صلاته. ثم اذا سلم الامام قام واتى - [00:15:22](#)

بركعتين اذا ما يدركه المسبوق هو اول صلاته وما يقضيه هو اخرها اه يقول وقوله اذا سمعتم الإقامة فانحوا الى الصلاة وعليكم

السكينة والوقار فما ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. طيب لو قدر ان - [00:15:42](#)

الصلاة اقيمت والانسان قد شرع في نافلة فهل يقطعها او يتمها الجواب ان كان قد صلى ركعة من صلى ركعة فيتمها لقول النبي صلى

الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك - [00:16:09](#)

الصلاة اذا ادرك ركعة يكمل واما اذا اقيمت وهو في الركعة الاولى الركعة الاولى فحينئذ يقطعها واذا قطعها كتب الله له اجرها لماذا؟

لانه نوى وسعى وكل من نوى وسعى كتب الله له الاجر كما تقدم في قول الله عز وجل ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض -

[00:16:28](#)

كثيرا وسعة ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله يقول رحمه الله وفي الترمذي اذا

اتى احدكم الصلاة والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام - [00:16:55](#)

فالمشروع المأموم اذا اتى والامام على حال يعني حالة ركوع او سجود او قعود ان يدخل معه ان يدخل معه فاذا اتيت والامام ساجد

كبر للاحرام وادخل معه وبهذا نعرف خطأ ما يفعله بعض الناس اذا جاء والامام قد رفع من الركوع - [00:17:17](#)

وحاول السجود ينتظر لماذا؟ يقول هذه لن تحسب لي لن تحسب لي لكنه في الواقع خالف السنة وثانيا حرم نفسه وما يدريك هذه هاتان السجدتان تدعو الله عز وجل فيهما ربما استجيب دعائك - [00:17:40](#)

احرص على ان تدخل مع الامام على اي حال كان واما فعل بعض الناس من كونه اذا اتى والامام ساجد ينتظر حتى يقوم الامام يقول هذا خطأ فالمشروع ان تكبر الاحرام وان تهوي الى السجود. طيب اذا قدر ان الانسان - [00:18:01](#)

دخل او دخل المسجد ووجد الامام ساجدا سيكبر للاحرام لان تكبيرة الاحرام ركن من اركان الصلاة لا تنعقد الا بها. لكن اذا اراد ان يهوي الى السجود هل يقول الله اكبر - [00:18:23](#)

او انه يهوي بدون تكبير نعم المذهب المشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله انه يهوي بدون تكبير وهو الذي عليه كثير من العلماء ولهذا قالوا وينحط مسبوق بلا تكبير. ينحط يعني يهوي ساجدا - [00:18:44](#)

لماذا؟ قالوا لان تكبيرات الانتقال تكون للانتقال من ركن الى ركن يليه انتبهوا تكبيرات الانتقال تكون للانتقال من ركن الى ركن يليك الان هذا المسبوق لما كبر الاحرام هو في حال القيام - [00:19:06](#)

هل السجود يلي القيام بينهما ركوع ورافع سجود بينهما نحو ثلاثة اركان فهو انتقال من ركن الى ركن لا يليه بل يلي الذي يليه يلي الذي يليه فيقولون لا يكبر لكن لو كبر اخذا بحديث كان يكبر في كل خفض ورفع فلا حرج لكن من من الناية - [00:19:25](#)

الفقهية والقواعد الفقهية تقتضي انه ينحط بلا تكبير لان التكبير اعني تكبيرات الانتقال تكون بين ركن وركن يلين والتكبير هنا بين ركن وركن لا يليه بل يلي الذي يليه نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله - [00:19:48](#)

باب صلاة اهل الاعذار والمريض يعفى عنه حضور الجماعة واذا كان القيام يزيد مرضه صلى جالسا فان لم يطق فعلى جنب. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين صلى - [00:20:12](#)

فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب. رواه البخاري. وان شق عليه فعل كل صلاة في وقتها فله الجمع بين الظهر ايه والعصر وبين العشائين في وقت احدهما. طيب. قال باب صلاة اهل الاعذار - [00:20:27](#)

اهل العذار المراد بهم هنا المريض والمسافر والخائف فبدأ رحمه الله بقوله والمريض والمرط ما هو المرض المرض خروج البدن عن حد الاعتدال خروج البدن عن حد الاعتدال وقد قسم - [00:20:45](#)

العلماء رحمهم الله الامراض الى ثلاثة اقسام مرض يسير ومرض مخوف ومرض ممتد مرض يسير ومرض مخوف ومرض ممتد اما المرض اليسير فكي الصداق اليسير وجع الضرس ونحو ذلك فهذا احكامه كاحكام الصحيح - [00:21:09](#)

سواء كان ذلك في العبادات او في المعاملات والتبرعات الثاني مرض مخوف مرض مخوف ولكن ما هو المرض المخوف هل المرض المخوف ما يكثر الموت به او ان المرض المخوف - [00:21:38](#)

من مات به لم يستغرب هل المرض المخوف الوقوف هل هو ما يكثر الموت به او ان المرض المخوف هو الذي اذا مات منه لم يستغرب نقول الثاني المراد بالمرض المخوف ليس ما يكثر الموت به. وانما المراد انه اذا مات بسببه - [00:21:59](#)

لا يستغرب فاذا قيل مثلا ارتفع عنده سكر مرض سكر او مرض ضغط هو لا يكثر الموت به السكر والضغط لا يكثر الموت به. لكن لو مات الانسان بسببه مستغرب لو قد ارتفع عليه الضغط ومات - [00:22:23](#)

لا يعد ذلك من الغرائب لكنه هل هو من الامراض التي يكثر الموت بها؟ لا الانسان الذي يحافظ على صحته ويزن اه يعني نفسه اكلا وشربا وحركة كأنه صحيح باذن الله عز وجل. اذا المرط - [00:22:41](#)

مخوف هو الذي اذا مات منه لم يستغرب ما حكم المرض المخوف؟ المرض المخوف او صاحبه لا يصح ان يتبرع باكثر من الثلث ليس له ان يتبرع باكثر من الثلث. لانه في حكم الميت. ملحق بالميت - [00:23:02](#)

اما الثالث وهو المرض الممتد هناك امراض ممتدة مثل مرض السكر والضغط ومرض يعني ابتغاء الكلى ونحوها اه فهذا حكمه ان الزمه الفراش وقعد في البيت او المستشفى فحكمه كالمخوف - [00:23:24](#)

وان لم يلزمه الفراش بان كان يذهب ويجي فهذا حكمه كالاول من حيث التبرعات اه اذا المريض يقول المرض من الاعذار المرض من الاعذار التي يسقط بسببها الواجبات ولكن ما ضابط المرض الذي يسقط الواجبات من - [00:23:46](#)

الطهارة مثلا والفطر ونحوها. نقول ضابط ذلك ان يكون فعل العبادة مما يزيد في مرضه او يؤخر برؤه ضابط ذلك ان يكون فعل العبادة مما يزيد في مرضه او يتأخر بسببه البرء - [00:24:12](#)

فمثلا انسان عنده جروح وقروح استعمال استعمال الماء له يزيد في مرضه يؤخر البرء بدلا من ان يبرأ في شهر يحتاج الى شهرين او ثلاثة هذا مسوغ بل هذا يعني يوجب له ان ينتقل الى التيمم بدلا عن - [00:24:34](#)

الماء ايضا مثال اخر انسان اراد ان يصوم قال له عنده مرض قال له الاطباء صيامك سيزيد في مرضك او يؤخر عنك البرء يقول حينئذ يكون الصيام في حقه محرما لانه يضر بنفسه - [00:25:00](#)

كذلك ايضا الصلاة. لو قال لو قال الاطبا مثلا قيام والدائم في الصلاة قد يسبب زيادة في مرضك او تأخرا في برؤك حينئذ يسقط عنه القيام اذا هذا ضابط جيد - [00:25:19](#)

لا ينخرم وهو ان العذر او ان المرض المرض المسقط للواجبات او العذر بالنسبة لمرض المسقط الواجبات هو ما يكون المرض سببا في زيادة هو ما يكون فعل العبادة. سببا في زيادة - [00:25:35](#)

المرض او تأخر البرء. وهذا ينطبق معك في جميع ماذا العبادات يقول والمريض يعفى عنه حضور الجماعة يعفى عنه حضور الجماعة اذا كان لا يستطيع ان يحضر اذا كان لا يستطيع بحيث ان ذهابه الى المسجد يكون عليه مشقة - [00:25:54](#)

يقول عليه مشقة هنا مسألة مهمة وهي رجل يقول ان صليت في البيت صليت قائما وان صليت في المسجد ذهبت امشي صليت في المسجد صليت قاعدا فهل الاولى ان يصلي في بيته قائما منفردا - [00:26:19](#)

او الاولى ان يصلي في المسجد قاعدا الجواب المسألة فيها خلاف بين العلماء ولكن الصحيح انه يصلي في المسجد يصلي في المسجد ولو قاعدا يصلي في المسجد ولو قاعدا لماذا؟ ما هو السبب؟ نقول لانه - [00:26:43](#)

بانه مخاطب بالجماعة قبل ان يخاطب بالقيام بالصلاة ومخاطب بالجماعة. الان لما اذن المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح هو طب الجماعة متى يخاطب بالقيام؟ اذا اقيمت الصلاة اذا اراد ان يصلي اذا - [00:27:04](#)

اه مخاطبته مخاطبته بصلاة الجماعة سابق على مخاطبته بالقيام بالصلاة ولانه ايضا اذا صلى مع الجماعة حصل منافع الجماعة من التعارف والتآلف وتفقد المسلمين بعضهم بعضا واطهار الشعيرة واذا صلى وحده قام بركن وترك واجبا - [00:27:21](#)

وترك واجبا القول الراجح في هذه المسألة انه يصلي مع الجماعة اذا كان يستطيع الذهاب لكن علته هو ماذا؟ القيام وبعض العلماء وهو المذهب عند الحنابلة يقولون يخير يخير ان شاء صلى في بيته - [00:27:46](#)

قائما وان شاء صلى في المسجد قاعدا طب لماذا يخير؟ قالوا لانه في كلا الحالتين يفعل واجبا ويترك واجبا يفعل واجبا ويتركه. فهو ان صلى في بيته فعل واجبا وهو القيام. وترك واجبا وهو الجماعة. وان صلى في المسجد فعل واجبا - [00:28:08](#)

والجماعة وترك واجبا وهو القيام فيخير. لكن نقول ان الاول اصح وهو ان يصلي مع الجماعة والسبب ان مخاطبته بالجماعة سابق على مخاطبته بالقيام في اه ماذا؟ بالقيام بالقيام يقول واذا كان القيام يزيد مرضه صلى جالسا فان لم يطق فعلى جنب - [00:28:29](#)

المريض الاصل انه يصلي قائما لقول النبي صلى الله عليه وسلم صل عمران ابن حصين صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب وضابط العذر الذي يسقط القيام هو ذهاب الخشوع - [00:28:57](#)

فاذا كان الانسان لو قام يستطيع القيام ولكنه يتحامل على نفسه بحيث انه لا يخشع في صلاته لا يخشى يقول انا يستطيع القيام ولكن اذا قمت لا اخشع في الصلاة - [00:29:17](#)

من شدة يعني ما يتحامل على نفسه. فحينئذ نقول صلي قاعدا كبر الاحرام وانت قائم وصلي قاعدا طيب صلي قائما فان لم تستطع قلنا ضابط الاستطاعة هو ذهاب الخشوع. فان لم تستطع فقاعدا - [00:29:31](#)

وحينئذ يكون متربعا حال القيام ومفترشا في الجلوس بين السجدين وفي التشهد الاول. ومتوركا في التشهد الاخير الافضل لمنجم

يصلي جالسا على الارض ان يكون متربعا قالت عائشة رضي الله عنها رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي متربعا - [00:29:50](#)
لكن لو انه جلس مفترشا في اه جميع الصلاة او متوركا في جميع الصلاة فالصلاة صحيحة. طيب فان لم يستطع فعلى جنب فان لم يستطع ان يصلي قاعدا فعلى جنب والايمن افضل - [00:30:16](#)

كما في رواية علي ابن ابي طالب ولهذا قال لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعمران ابن حصين صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع على جنب وان شق عليه الى اخره طيب فان لم يستطع ان يصلي على جنب فانه نومي ايماء - [00:30:34](#)
اذا لم يستطع فانه نومي ايماء ان استطاع ان يومي برأسه فيومي والا فيومي بطرفه عندنا الان مراتب يصلي قائما فان لم يستطع صلى قاعدا فان لم يستطع صلي على جنب فان لم يستطع ايضا يصلي مستلقيا - [00:30:55](#)
وتقول نجلاه الى القبلة اذا صلى مستلقيا تكون رجلاه الى القبلة. يعني يصلي هكذا ورجلاه للقبلة. لماذا تكون رجلاه للقبلة؟ قالوا لانه لو قام لكان متوجها ها الى القبلة فان لم يستطع فحين اذ يومي - [00:31:15](#)

ويجعل سجوده اخفض من ركوعه. فان لم يستطع الايمان برأسه او نحوه فيومي بطرفه يومى بطرفه ولا اه تسقط عنه الصلاة ولهذا قال فقهاءنا رحمهم الله لا تسقط الصلاة عن الانسان ما دام عقله ثابتا - [00:31:34](#)
ما دام عقله ثابتا فاذا كان عقله معه فيصلح حتى لو نوى بقلبه. ينوي الركوع والسجود والقيام والقعود تجب عليه يجب عليه ان يصلي وبهذا نعرف خطأ ما يفعله بعض المرضى هداهم الله جهلا منهم - [00:31:58](#)
حينما ينوم في المستشفى تجد انه يمكث اياما بل ربما اسابيع لا يصلي لماذا؟ قال لا استطيع ان اصلي اولا السرير ليس متجها الى القبلة وثانيا الملابس والشراشف فيها نجاسة - [00:32:18](#)

وثالثا انا غير متوضى ولا استطيع اتيهم ولا اتحرك فاؤخر الصلاة وهذا خطأ لان الوقت اهم شروط الصلاة. الوقت مهيم على شروط الصلاة جميعا فالانسان اذا خشي خروج الوقت يصلي على حسب حاله. الى القبلة او الى غيرها. فايضا تولوا فثم وجه الله - [00:32:37](#)

متطهرا بالماء او التيمم او او يصلي بغير طهارة لا يصوت يعني لا يجوز ان يفوت الصلاة في وقتها فهذا المسألة يجب يعني ان ان ينبه عليها. وان من يعود المريض ان من يعود المريض يسأله - [00:32:59](#)
يعني بعض الناس اذا عاد المريض يسأله عن احواله البدنية الطبية لكن ينبغي اذا كان العائد من طلبة العلم ومن اهل العلم ان يسأله عن ماذا؟ عن صلاته عن طهارته - [00:33:18](#)

لانه ربما كان جاهلا فتعلمه. تقول كيف تتطهر؟ يقول والله انا ما لا اتطهر ولا اصلي. فتبين له انه يجب عليك ان على اي حال كان سواء فعلت الشروط والاركان والواجبات او لم تستطع ان تفعل - [00:33:34](#)
اكثرها تصلي على حسب حالك لماذا نقول لان الوقت اهم شروط الصلاة وهذا ليس خاصا بالمريض حتى الانسان الان لو فرض ان الانسان مثلا طار اقلعت الطائرة قبل صلاة الفجر قبل دخول وقت الفجر - [00:33:53](#)

وسيخرج الوقت وهو في الطائرة. يجب ان يصلي في الطائرة على اي حال كان يقوم اذا قدر يركع الى قادر اذا لم يستطع يومي بالركوع والسجود اذا قدر انه لم يستطع ان يتوضأ - [00:34:12](#)
يتيمم اذا لم يكن هناك ما يتيمم به يصلي على على حسب هذه ثم قال المؤلف رحمه الله وان شق عليه فعل طيب ايضا انبه في مسألة بعض المرضى تجد انه منوم في المستشفى - [00:34:28](#)

تسأله عن صلاته نقول كيف صلاتك وكيف تفعلوا؟ قال الحمد لله اجمع واقصد اجمع واقصر واقصر هل هذا الكلام صحيح يقول هو صحيح وغير صحيح ان كان هذا المريض ان كان في بلده - [00:34:48](#)

فقله اقصر خطأ. لان القصر يختص بماذا؟ بالسفر. بالسفر وان كان منوما في غير بلده. يعني لو كان مثلا من اهل المدينة وهم في منوم في مستشفى في جدة فقول اجمع واقصر صحيح. لانه مسافر. لماذا اقول ذلك؟ لان بعض العامة يظن ان الجمع ملازم للقص - [00:35:10](#)

اعتاد انه اذا جمع ولكن هذا غير صحيح. فالجمع ليس ملازم للقصر قد يقصر الانسان بدون جمع وقد يجمع بدون قصر. ولذلك اذا حصل مطر النبي عليه الصلاة والسلام جمع في المدينة - [00:35:31](#)

جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر لكن جمع بدون قصد. بدون قصر يقول المؤلف رحمه الله وان شق عليه فعل كل صلاة في وقتها - [00:35:48](#)

فله الجمع بين الظهر والعصر وبين العشاءين في وقت احدهما الجمع بين الصلاتين معناه ظم احدهما لتفعل في وقت اخرى الجمع بين الصلاتين هو ظم احدهما لتفعل في وقت الاخرى - [00:36:01](#)

فيضم صلاة الظهر الى العصر فيفعلها في وقت العصر فيكون الجمع جمع تقديم ويضم صلاة العصر فيفعلها في وقت الظهر فيكون الجمع جمعا جمعة تقديم اذا ظم العصر الى الظهر اذا ظم الظهر الى العصر الجمع تأخير. واذا ظم العصر الى الظهر فالجمع تقديم -

[00:36:22](#)

كل من ابيح له الجمع فيجوز له ان يجمع اما جمع تقديم واما جمع تأخير الجمع جاءت به السنة جاءت السنة بمشروعية الجمع في ثلاث مواضع الموضوع الاول الجمع في عرفة. جمع النبي صلى الله عليه وسلم في عرفة بين الظهر والعصر - [00:36:48](#)

والموضع الثاني في المزدلفة والموضع الثالث الذي جاءت به السنة في الجمع اذا كان في ترك الجمع حرج ومشقة اذا كان في شرك الجمع حرج ومشقة يعني بان كان فعل كل صلاة في وقتها يكون فيه حرج ومشقة - [00:37:15](#)

والدليل على ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما في مسلم قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر قيل لابن عباس ماذا اراد؟ قال اراد ان لا يحرج الا يحرج امته - [00:37:40](#)

فاذا كان في ترك الجمع حرج ومشقة حينئذ يا جماعة هذا يدخل تحته صور من صور ذلك اولا المريض فالمرريض يجمع اما جمع تقديم واما جمع تأخير يفعل ما هو الارقق به - [00:38:01](#)

ايضا المسافرين يجمع اما جمع تقديم واما جمع تأخير ايضا مما يدخل في ذلك اذا حصل مطر اذا حصل مطر ولكن ضابط المطر هو المطر الذي آآ يبل الثياب وتوجد معه مشقة - [00:38:20](#)

هذا الضابط في المطر المبيح للجمع لان بعض الائمة هداهم الله منهم من يتشدد ومنهم من يتساهل منهم من ربما لو نزل رذاذها جامع ومنهم لو اتى الناس الى المسجد بقوارب - [00:38:41](#)

الناس بين مفطر ومفطر فضابط الجمع ما ذكره العلماء رحمهم الله ان او الضابط المطر المطر الذي يبل الثياب وتوجد معه مشقة قالوا بحيث انه لو عصر الثوب لخرج الماء - [00:39:00](#)

هذا هو المطر. اما الرذاذ الخفيف الذي لا يبل الثياب ولا تحصل معه مشقة فهذا لا يبيح الجمع لا يضيع الجن بل يجب عليه ان يصلي كل صلاة في وقتها - [00:39:20](#)

ولو قدر ان احدا من الجماعة عارض الامام وقال لماذا لا تجمع؟ يشق علينا مع ان المطر لا يسوغ الجمع يقول له اجمع انت معذور انت ترى نفسك معذورا اجمع. اما ان - [00:39:36](#)

يعني يطبق ما يراه على جميع الناس فهذا في الواقع من الخطأ. اذا الامام اذا جعل عنده هذه القاعدة وهي المطر الذي يبل الثياب وتوجد معه مشقة ارتاح ممن ينكر عليه الجمع - [00:39:52](#)

وممن ينكر عليه عجم الجمع لانه لو جمع ايضا قام بعضهم قال ايش بماذا تتساهلون هذه فريضة هذه الصلاة هذا التلاعب ايضا يأتي مقابل اخر من اذا ترك الجم قال تشق على عباد الله - [00:40:11](#)

فلاجل ان يعني يرتاح ويجعل له ضابطا يمشي عليه يتمشى على ما ذكره اهل العلم وهو المطر الذي يبل الثياب وتوجد معه مشقة. ايضا من المواضع التي تبيح الجمع المرض كما تقدم ومن المرض - [00:40:26](#)

استحاضة المرأة المستحاضة يجوز لها الجمع والاستحاضة معناها استمرار خروج الدم من المرأة بحيث لا ينقطع عنها ابدًا او ان او ينقطع اوقات النوم فالمرأة المستحاضة يجوز لها الجمع لانها يشق عليها ان تتطهر كل كل وقت. بسبب تغيير الملابس وازالة النجاسة

ونحو ذلك - [00:40:46](#)

طيب هل الاولى للمسافر او من ابيح له الجمع ان يجمع جمع تقديم او جمع تأخير نقول هو بالخيار من من ابيح له الجمع بالخيار

انشاء جمع جمع تقديم وانشاء جمع جمع - [00:41:15](#)

وان شاء جمع جمع تأخير. لكن لو استوى الامر ان يجمع جمع تقديم او يجمع جمع تأخير نقول بالنسبة لي الامر صيام فهل الاولى ان يجمع جمع

تقديم او الاولى ان يجمع جمع تعقيب. نقول لكل مزية جمع التقديم مزيتته انه اسرع في ابراء الذمة - [00:41:37](#)

ومسارعة في الخير آآ لان لا ينسى لان الانسان ربما غفل ونسى ونسي جمع التأخير له مزية انه هو الموافق للقواعد الشرعية كيف ذلك

نقول لان جمع التقديم في الواقع من حيث القواعد - [00:42:03](#)

من حيث القواعد لا يتناسب مع القواعد لانه معناه ان تفعل صلاة العصر قبل دخول وقتها الان انت اذا جمعت العصر الى الظهر فمعنى

ذلك انك صليت العصر في وقت الظهر - [00:42:24](#)

والقاعدة ان فعل الصلاة قبل وقتها باطل. ولو لعذر لا يسع جمع التأخير معناه ان تؤخر الظهر وتفعلها في وقت العصر وفعل الصلاة

فعل الصلاة بعد خروج وقتها للعذر صحيح او غير صحيح؟ صحيح - [00:42:39](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك. اذا الكل جائز التقديم والتأخير لكن

لكل مزية فيفعل ما يرى انه هو - [00:42:58](#)

هو الالفق به من تقديم او او تأخير ثم يقول المولد رحمه الله وان شق عليه فعل كل صلاة في وقتها فله الجمع بين الظهر والعصر

وبين العشاءين في وقت - [00:43:14](#)

وقول بين الظهر والعصر. الجمع عندما يكون بين الظهر والعصر اما جمع صلاة الجمعة الى العصر فلا يصح الجمع جمع العصر او جمع

نعم جمع صلاة العصر الى الجمعة لا يصح لماذا؟ نقول لان الثابت الذي جاءت به السنة - [00:43:29](#)

هو الجمع بين الظهر والعصر والجمعة ليست ظهرا. الجمعة لها احكام خاصة وايضا سبب الجمع وجد في عهد الرسول صلى الله عليه

وسلم ولم يجمع كما في الصحيحين من حديث انس ابن مالك رضي الله عنه - [00:43:51](#)

قال دخل رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادعوا الله يغيثنا

فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه فما نزل اللهم اغثنا اللهم اغثنا فما نزل من المنبر الا والمطر - [00:44:07](#)

يتحادر من لحيته وجد سبب الجمل لان المطر استمر اسبوعا ومع ذلك لم يجمع ولان الجمعة لها احكام وصلاة الظهر لها احكام الجمعة

تفارق صلاة الظهر في نحو اكثر من عشرين حكما من الاحكام الفقهية - [00:44:26](#)

ولذلك صلاة الجمعة من شرطها الوقت من شرقها الوقت فلا تصح قبله ولا تصح بعده ومن شرط صحتها العدد بخلاف الظهر الظهر

تصلي وحدك لكن هل انت لو كنت وحدك تصلي تخطب وتصلي الجمعة؟ لا - [00:44:48](#)

فمن شرطها اولا الوقت ولا تصح قبل ولا بعد ومن شرطها العدد ومن شرطها الاستيطان. وان يتقدما خطبتان الى غير ذلك من الفروق

التي تفارق بها صلاة الظهر. ومع وجود - [00:45:06](#)

يمنتع الالحاق لان القياس لان القياس معناه الحاق فرع الحاق فرع باصل في حكم لعل القياس ان تقيس حكما على حكم اخر لوجود

مشابهة بينهما ومع ومع الفوارق في اكثر احكام لا يكون هناك - [00:45:23](#)

لا يكون هناك مشابهة. اذا لا يصح الجمع بين الجمعة والعصر. بل بل يصلي العصر في وقتها ولكن هنا انتبه لا يصح الجمع بين الجمعة

والعصر وليس كما يفهمه بعض العامة انه يوم الجمعة لا يجمع بين الظهر والعصر - [00:45:48](#)

فبعض الائمة يوم الجمعة حتى لو كان يصلي الظهر وهو مسافر لا يجمع بين الظهر والعصر. لماذا؟ قال لان اليوم يوم جمعة ويوم

الجمعة لا يجمع الظهر مع العصر وهذا خطأ الذي لا يجمع - [00:46:08](#)

ما الذي لا يجمع؟ من صلى الجمعة اما من لم يصلي جمعة بان كان عابرا بطريقه وصلى الظهر فهذا يجمع بين الظهر والعصر كغير

كغيره من الايام اما جمع تقديم واما - [00:46:22](#)

جمع وتأخير نعم احسن الله اليكم شيخنا الفاضل هذا سائل يقول في بلادي يلزم الائمة بقنوت الفجر يوميا فهل اقلت اذا صليت بالناس في المسجد مع اني لا ارى الجواز - [00:46:38](#)

ما دام المسألة فيها خلاف واذا الزم يعني لو انه اذا ترك ذلك لن يعاقب لا يقنط لكن اذا كان امرا الزاميا نعم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يقول - [00:47:01](#)

طالب العلم الذي لم يجد شيخا من اهل السنة يدرسه مذهب اهل بلده. فهل يدرس مذهب الحنابلة على شيوخ هذه البلاد؟ واذا كان سيدرس المذهب الحنبلي هل يحفظ المتن المعتمد في مذهب بلده؟ ام يحفظ زاد المستقيم - [00:47:17](#)

يقول هذا السائل طالب العلم الذي لم يجد شيخا من اهل السنة يدرسه مذهب اهل بلده. نعم. هل يدرس مذهب هل يدرس مذهب الحنابلة على شيوخ هذه البلاد واذا كان سيدرس المذهب الحنبلي هل يحفظ المتن المعتمد في مذهب بلده ام يحفظ زاد المستقنع - [00:47:32](#)

الحسب الامن بالنسبة للمذهب فحسب مذهب اهل بلده ان كان يريد ان يكون على مذهب الحنابلة او الشافعية او المالكية او الحنفية ولكن اذا كان قدر انه ليس عنده في بلده من العلماء الذين يثق بهم عقيدة - [00:47:50](#)

الحمد لله قد وسائل نيل العلم في وقتنا الحاضر متيسرة الجميع الدروس العلمية لعلماء اهل السنة والجماعة بحمد الله في هذه البلاد وفي غيرها موجودة في وسائل التواصل في اليوتيوب وفي غيرها وفي المؤلفات - [00:48:07](#)

فبإمكانني ان يدخل الى هذه المواقع والمواقع ويدرس هذه الكتب. نعم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يقول نسمع في في زمننا دعوة الى تجديد الفقه وانه لا ينفع في عصرنا ما كتب في زمن التعصب المذهبي. فما هو موقف - [00:48:24](#)

المسلم من هذا من هذه الدعوة هذه دعوة باطلة. التجديد يعني كتب الفقه التي كتبها العلماء السابقون هم لم يأتوا في احكام من تلقاء انفسهم الكتب الفقهية او المتون الفقهية هم تتبعوا نصوص الكتاب والسنة وحولوها الى مسائل فقهية - [00:48:42](#)

يعني الاحاديث اذا اتيت الصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون واتوا وانتم عليكم السكينة والوقار فما ادركتم فصلوا الفقهاء يأخذوا من هذا يسن للانسان اذا اتى المسجد ان يأتي اليه بسكينة ووقار. هم يشرحون الاحاديث ويبينون الحديث - [00:49:05](#)

نعم ليس كل ما ورد في كتب الفقه وفي كتب المذاهب كله يكون موافقا للكتاب والسنة. هي اجتهادات اجتهد بها هؤلاء العلماء ويجب علينا ان نحترمهم وان نقدرهم وان ندعو لهم - [00:49:22](#)

لأنهم دونوا هذا العلم ونفعوا الامة به وليس احد معصوم من الخطأ يعني بعض الناس يظن ان الشيخ فلان او الشيخ فلان معصوم من كل اقوالهم صحيحة. ولا ولا يحتاجوا عنها هذا خطأ. معنى ذلك انك جعلته نبيا - [00:49:39](#)

ان جميع اقوال هذا هذا العالم كلها صحيحة وكلها يجب العمل بها معنى ذلك انها ايش ؟ انك جعلته نبيا. اذا كانت المسائل الفقهية الاخوة الذي يبحث في المسائل الفقهية يجد اقوال الصحابة هذا القول ذهب اليه ابو بكر وذهب اليه عمر والقول الثاني ذهب اليه مثلا ابن عباس احيانا - [00:49:57](#)

ترجح قول ابن عباس على قول ابي بكر مع انه افضل هذه الامة بعد نبينا الحاصل عنا الكتب الفقهية المدونة سابقا هي كتب علمية وضعها العلماء لطلبة العلم هم لم يضعوه - [00:50:20](#)

ولعامة الناس وضعوها لطلبة العلم لكن طالب العلم الذي في عصره ينبغي ايضا ان يتنزل في لغته وان تكون لغته ولغة عصرية يفهمها الناس لا يتكلم بالفاظ وعبارات لا يفهمونها الا بالرجوع الى القواميس - [00:50:38](#)

يعني يأتي مثلا اه كلمات ربما العامي لا يفهمها حتى يرجع الى القاموس او الى كتب اللغة وقد قال علي رضي الله عنه حدث الناس بما يعرفون ان تحدث الناس بما - [00:50:57](#)

تعقله عقولهم وبما تدركه افهامهم وليس كل ما يعلم يقال ليس كل ما يعلم يقال هذا ايضا كما انه في الامور الاجتماعية كذلك ايضا يكون في الامور العلمية. انت مثلا تعرف - [00:51:14](#)

وشخصا من العلماء تعرف عنه امورا هل من العقل ومن الدين ومن المنطق ان تنقل كل ما رأيته وسمعت من هذا الشخص ربما لا

يرضى ان تنقل هذا. فليس كل ما يعلم كذلك ايضا - [00:51:32](#)

بالنسبة للعلم هناك مسائل علمية لا ينبغي للعلماء او طلبة العلم ان يذكروها امام العامة لان عقولهم تستنكره وتقول كيف هذا كما ايضا ان هناك ايضا وهو الاخطر هناك آ مسائل تتعلق بصفات الله عز وجل - [00:51:47](#)

لا ينبغي ان تذكر امام العامة. لانك اذا ذكرتها وذكرت خلاف العلماء قل قل تعظيم الله عز وجل في قلوبهم ان تقلل تعظيم الله عز وجل فيقول فانت اذكر لهم يعني الصفات على وجه العموم - [00:52:08](#)

واذكر لهم ما يكون فيه تعظيم لله عز وجل بذكر قدرته وجلاله وعظمته وحياته وقيوميته اما بعض المسائل الدقائق ولا سيما في العقيدة والاسماء والصفات احيانا لا يحسن ذكرها عند العامة. اولها انها تشوش افكارهم - [00:52:25](#)

وثانيا انها تذهب شيئا من تعظيم الله عز وجل في قلوبهم فالانسان ينبغي له ان يكون يعني مع العلم ان يكون حكيما عاقلا حكيما عاقلا فمن رزقه الله عز وجل العقل - [00:52:48](#)

والعلم والحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا. نعم. احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يقول ماذا نقول لمن لمن نسמעه يختم قراءته بقوله بقوله صدق الله العظيم ها ماذا نقول لمن نسמעه يختم قراءته بقوله صدق الله العظيم. ان هذا اجتهد بعض العلماء واخذها من قول الله عز وجل قلت صدق الله لكن ليس فيها دلالة - [00:53:09](#)

لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يختم قراءته صدق الله العظيم الاية حتى ليس في هذا قولوا صدق الله فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفا. يعني صدق الله فيما اخبر وفيما وعد. ليس المراد ان تختتم بها التلاوة - [00:53:33](#)
لكن في على كل حال اذا سمعت شخصا بين له باللين والرفق قل هذا لم يرد عن الرسول عليه الصلاة والسلام فان استجاب فالحمد لله وان لم يستجب لا تجعل مثل هذه المسائل سببا في العداوة والبغضاء. يعني بعض الناس اذا كان امامه شخص او جانبه شغل - [00:53:49](#)

صدق الله العظيم. يقول له هذي بدعة لا يجوز يقول هذا مو بدعة ثم يحصل نزاع وشقاق وتفرق وشحناء وبغضاء على مسألة يعني لا لا تتحمل هذا الامر التسامح والتراحم والتواد والتعاطف بين المسلمين. وان نكون اخوانا هذا هو ما ارشد به اليه الشر - [00:54:11](#)
نعم احسن الله اليكم شيخنا الافاضل هذا سائل يقول اه يسأل عن حكم زيارة النساء للمساجد ماذا يفعل مع اهل بيته؟ هل يسمح لهن بالذهاب الى المسجد النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنعوا اماء الله - [00:54:35](#)

مساجد الله وبيوتهن خير لهن فلا يجوز منع المرأة من الذهاب الى المسجد. مع ان صلاتها في بيتها افضل افضل حتى من المسجد النبوي والمسجد الحرام لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ذلك في مسجده - [00:54:52](#)

ولو ان امرأة قال ايها افضل ان اتي الى المسجد الحرام واصلي التراويح او اصلي في بيتي قلنا صلاتها في بيتها افضل. ولكن اذا كانت المرأة تقول انا اذا جلست في بيتي اكسل - [00:55:09](#)

عن الصلاة لو صليت صليت عشر دقائق ثم تكاسلت لكن مع الامام ومع الناس يقول عندي نشاط. انا قلت اذهب لكن تكون متحفظة غير متبرجة وغير مثيرة للفتن. نعم. ولهذا قال وليخرجن تفلات في صلاة العيد. نعم. احسن الله اليكم شيخنا هذا السائل يسأل عن قاعدة - [00:55:23](#)

ان الفضل المتعلق بذات العبادة اولى من الفضل المتعلق بزمانها او مكانها هل هي على اطلاقها؟ نعم هذي قاعدة ذكرها النووي رحمه الله في المجموع وغيره الفضل المتعلق بذات العبادة اولى بالمراعاة من الفضل المتعلق بزمانها او مكانها - [00:55:44](#)

واضرب لذلك امثلة الفضل المتعلق بذات العبادة اولى بالمراعاة من الفضل المتعلق بمكانها طيب انسان اراد ان يصلي خلف الامام مباشرة ولكن عن يمينه او او شماله رجل يكثر العبث والحركة - [00:56:05](#)

يشغله في صلاته او رائحته كريهة يتأذى فلو صلى في هذا المكان لم يخشع ولو ذهب في طرف الصف لخشع ايها اولى ان يذهب في طرف الصف لان الخشوع يتعلق - [00:56:25](#)

في ذات الصلاة فهو اولى بالمراعاة من ايش المكان مثال اخر انسان يقول اراد ان يطوف بالبيت محرم قال ان دنوت من الكعبة وقرب

سجن الكعبة لا استطيع الرمل وان طفت في حاشية المطاف استطعت ان ارمـل - [00:56:41](#)

ماذا نقول؟ نقول تطوف في حاشية المطاف لان هذا الرمل فضل يتعلق بذات العبادة. العبادة طيب يتعلق بالزمان انسان دخل عليه

وقت الصلاة ومن المعلوم ان فعل الصلاة في وقتها افضل - [00:57:01](#)

فقد سئل النبي عليه الصلاة والسلام اي الاعمال احب الى الله؟ قال الصلاة في اول وقتها لكن هذا الرجل قال انا الان اول الوقت عندي نعاس وتعب دخل عليه الوقت وصلاة الظهر الوقت سيستمر ثلاث ساعات ونصف. قال انا اريد ان ارتاح لمدة ساعة ساعة ونص. واقوم

بعد ساعة او ساعتين - [00:57:20](#)

بحيث انه يبقى على خروج الوقت ساعة كاملة. اصلي واكون بخشوع وحضور قلب ايها اولي؟ نعم. التأخير اولي. نعم. هذا فضل

يتعلق بمكان آآ بزمان العبادة. اذا المكان ظربنا له مثالين - [00:57:44](#)

والزمان ايضا طلبنا له مثالا. نعم احسن الله اليكم شيخنا الفاضل هذا السائل يسأل عن آآ يقول هل الصلاة خلف صفوف المرأة؟ له

نفس حكم صلاة الرجل خلف الصف. كيف - [00:58:00](#)

ان المرأة كذلك لا يجوز لها ان تصلي. اي نعم اني ايضا هذا تنبيه مهم. النساء الان تجد انهم في المصليات في المساجد كل واحدة

تصلي لوحدها. هذي تصلي هنا وهذي تصلي هنا وهذي تصلي وهذا خطأ - [00:58:14](#)

مع انهم يصلون مع الامام الواجب على النساء اذا صلين مع الامام المصافى فمن صلت وحدها خلف الصف من غير عذر شرعي فمثلا

مثل الرجل لا تصح صلاته فالنساء ايضا ملاحظة ان بعضهن تجد انهن يصلين وحده - [00:58:28](#)

اذا دخلت المصلى النساء في المساجد تجد ان بعضهم تصلي جماعة اثنتان يصليان مع بعض وهذه تصلي وحدها وهذه تصلي ويظن ان

الامر بالخيار لا اذا صلينا مع الامام وجب عليهن المصافاة - [00:58:49](#)

فلو ان امرأة صلت خلف الصف يعني امام صف نساء وتقدر ان تصطف مع ان وصلت خلفه لا تصح صلاته. نعم احسن الله اليكم

شيخنا هذا السائل يسأل عن تكرار السورة في ركعتين متتاليتين - [00:59:08](#)

لا حرج ان يكرر السورة في الركعتين. فالنبي صلى الله عليه وسلم ثبت انه كرر الزلزلة في صلاة الفجر صلى الفجر وقرأ الزلزلة في

الركعتين لكن هذا كان في سفر لكن الافضل ان يقرأ في كل ركعة سورة مستقلة - [00:59:26](#)

سائل يسأل يا شيخنا عن من وجد في حسابه مالا زائدا ماذا يفعل؟ من؟ وجد في حسابه في البنك احتمالا زائدا يراجع البنك وينظر

من اين يعني اذا تأكد ان هذا المال - [00:59:46](#)

الذي عنده زائد تأكد انه زائد لكن يراجع البنك يعطونه ما يسمى كنكتشفوا اللي يسمونه برنت هذا ويتأكد من اين اتى؟ اتته هذه

الاموال. فاذا تيقن يقينا ان هذا المال ليس له - [01:00:01](#)

حين لم يخرجهم او يسلمه الى البنك لأنه ربما حصل خطأ من احد الموظفين ايضا هذا الموظف المسكين سيخسر هذا المبلغ. نعم.

احسن الله من من راتبه. نعم بارك الله فيكم شيخنا واحسن الله اليكم. جزاكم الله خيرا - [01:00:18](#)